

" ملخص "
مقررات مجلس جماعة برشيد المتخذة
في إطار دورة استثنائية بتاريخ: 2016/11/14.

النقطة الأولى
توزيع الدعم المالي لفائدة الجمعيات المحلية.

المقرر المتخذ من طرف المجلس

مقرر عدد: 2016/31 بتاريخ: 2016/11/14

- النقطة المتعلقة بتوزيع الدعم المالي لفائدة الجمعيات المحلية؛
- إن مجلس جماعة برشيد المجتمع في دورة استثنائية الجلسة العلنية المنعقدة بتاريخ: 2016/11/14؛
- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادتين 92 و 118 منه؛
- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بتوزيع الدعم المالي لفائدة الجمعيات المحلية؛
- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني؛
- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

أولا: بالنسبة للائحة توزيع الإعانات للفرق الرياضية برسم سنة 2016 البالغ قدرها: 300.000.00 درهم

| المنحة المقترحة برسم سنة 2016 | اسم النادي | رت. |
|-------------------------------|--|-----|
| 55.000,00 | الشباب الحسني برشيد لكرة القدم | 1 |
| 35.000,00 | نادي يوسفية برشيد لكرة السلة | 2 |
| 36.000,00 | نادي يوسفية برشيد للكرة الطائرة | 3 |
| 35.000,00 | النادي الرياضي للكرة الطائرة إناث | 4 |
| 25.000,00 | نادي برشيد لألعاب القوى | 5 |
| 25.000,00 | نادي النجم الرياضي برشيد لألعاب القوى | 6 |
| 7.000,00 | النادي الرياضي وداد برشيد | 7 |
| 7.000,00 | النادي الرياضي شباب أولاد احريز | 8 |
| 50.000,00 | نادي رجاء برشيد للرياضة فرع كرة القدم | 9 |
| 7.000,00 | النادي الرياضي فوريفر فرع كرة السلة إناث | 10 |
| 10.000,00 | نادي أتلتيك برشيد | 11 |
| 5.000,00 | النادي الرياضي يوسفية برشيد لكرة القدم النسوية | 12 |
| 3.000,00 | نادي فتح برشيد لكرة السلة | 13 |
| 300.000,00 | المجموع | |

* عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت: 25 عضوا

عدد الأصوات المعبر عنها : 25 صوتا

عدد الأعضاء الموافقين : 17 عضوا، وهم السادة

1- محمد بن الشيب : النائب الأول للرئيس

2- عبد الإله البيضي : النائب الثاني للرئيس

- 3- عبد الغاني شكير : النائب الثالث للرئيس
4- هشام عباسي : النائب السابع للرئيس
5- عبد الرحيم السعداوي : نائب الكاتب
6- إدريس بالمامون : عضو مستشار
7- بوشعيب بن الناجح : عضو مستشار
8- العياشي الأعوج : عضو مستشار
9- حسن الإدريسي : عضو مستشار
10- نجات بن سلطنة : عضوة مستشارة
11- سعيدة شكيب : عضوة مستشارة
12- المصطفى عتيق : عضو مستشار
13- سعيد الذهبي : عضو مستشار
14- حسن المواق : عضو مستشار
15- يونس بغداد : عضو مستشار
16- علال الناصري : عضو مستشار
17- عائشة الرتبي : عضوة مستشارة

عدد الأعضاء الراضين : لا أحد

عدد الممتنعين عن التصويت: 08 أعضاء، وهم السادة:

- 1- محمد بوشنيف : عضو مستشار
2- حميد زاتني : عضو مستشار
3- عبد السلام زاد الخير : عضو مستشار
4- المصطفى قليب : عضو مستشار
5- إبراهيم الأصفر : عضو مستشار
6- عبد الله جمالي : عضو مستشار
7- خديجة المنصوري : عضوة مستشارة
8- كمال توفيق : عضو مستشار

- عدد أعضاء المجلس الذين لم يشاركوا في المناقشة والتصويت لكونهم في ذات الوقت أعضاء بفرق رياضية أو لهم صلة القرابة بأعضاء الفرق (زوج، أصول، فروع) تستفيد من الدعم المالي للجماعة: عضوين (02) ، وهما السيدين:

- 1- عبد الإله نجمي : كاتب المجلس
2- محمد طربوز : عضو مستشار

ثانياً: بالنسبة للأنحة توزيع الإعانات الخاصة بالجمعيات الرياضية برسم سنة 2016 البالغ قدرها:
46.000,00 درهم

| المنحة برسم سنة 2016 | اسم الجمعية | رت |
|----------------------|--|----|
| 8.000,00 | جمعية النادي البلدي للملاكمة | 1 |
| 10.000,00 | جمعية نادي أمل برشيد لكرة الحديدية | 2 |
| 3.000,00 | جمعية النادي الرياضي يوسفية برشيد لسباق الدراجات | 3 |
| 2.000,00 | الجمعية المغربية للركبي 13 | 4 |
| 2.500,00 | جمعية النادي الملكي الرياضي للأعمال الاجتماعية والثقافية | 5 |
| 2.000,00 | جمعية أنصار ومحبي نادي يوسفية برشيد | 6 |
| 12.000,00 | جمعية شباب أولاد احريز لكرة اليد | 7 |
| 2.000,00 | جمعية السلام الرياضية لحمام السباق | 8 |
| 3.000,00 | جمعية بوركون للملاكمة | 9 |
| 2.000,00 | جمعية النادي الرياضي يوسفية برشيد للشطرنج | 10 |
| 46.500,00 | المجموع | |

* عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت: 25 عضوا

عدد الأصوات المعبر عنها : 25 صوتا

عدد الأعضاء الموافقين : 17 عضوا، وهم السادة

1- محمد بن الشيب : النائب الأول للرئيس

2- عبد الإله البيضي : النائب الثاني للرئيس

3- عبد الغاني شكير : النائب الثالث للرئيس

4- هشام عباسي : النائب السابع للرئيس

5- عبد الإله نجمي : كاتب المجلس

6- عبد الرحيم السعداوي : نائب الكاتب

7- إدريس بالمامون : عضو مستشار

8- بوشعيب بن الناجح : عضو مستشار

9- العياشي الأعوج : عضو مستشار

10- حسن الإدريسي : عضو مستشار

11- نجاته بن سلطانة : عضوة مستشارة

12- المصطفى عتيق : عضو مستشار

13- سعيد الذهبي : عضو مستشار

14- حسن المواق : عضو مستشار

15- يونس بغداد : عضو مستشار

16- علاال الناصري : عضو مستشار

17- عائشة الرتبي : عضوة مستشارة

عدد الأعضاء الراضين : لا أحد

عدد الممتنعين عن التصويت: 08 أعضاء، وهم السادة:

1- محمد بوشنيف : عضو مستشار

2- عبد السلام زاد الخير : عضو مستشار

3- المصطفى قليع : عضو مستشار

4- إبراهيم الأصفر : عضو مستشار

5- عبد الله جمالي : عضو مستشار

6- خديجة المنصوري : عضوة مستشارة

7- محمد طربوز : عضو مستشار

8- كمال توفيق : عضو مستشار

- عدد أعضاء المجلس الذين لم يشاركوا في المناقشة والتصويت لكونهم في ذات الوقت أعضاء بجمعيات رياضية تستفيد من الدعم المالي للجماعة: عضوين (02) ، وهما السيدين:

1- سعيدة شكيب : عضوة مستشارة

2- حميد زاتني : عضو مستشار

ثالثا: بالنسبة للائحة توزيع الإعانات الخاصة بجمعيات الأعمال الإنسانية برسم سنة 2016 البالغ قدرها:

400.000,00 درهم

| المنحة برسم سنة 2016 | اسم الجمعية | رت |
|----------------------|---|----|
| 300.000,00 | جمعية الأمل لمرضى القصور الكلوي المزمن ببرشيد | 1 |
| 50.000,00 | جمعية الأمل لمرضى السكري ببرشيد | 2 |
| 40.000,00 | جمعية جميعا مع القلب ببرشيد | 3 |
| 5.000,00 | جمعية لجان الأسر المريضة | 4 |
| 5.000,00 | جمعية فن الحياة للرعاية الصحية | 5 |
| 400.000,00 | المجموع | |

* عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت: 21 عضوا

عدد الأصوات المعبر عنها : 21 صوتا

عدد الأعضاء الموافقين : 16 عضوا، وهم السادة

1- عبد الإله البيضي : النائب الثاني للرئيس

2- عبد الغاني شكير : النائب الثالث للرئيس

3- هشام عباسي : النائب السابع للرئيس

4- عبد الإله نجمي : كاتب المجلس

5- عبد الرحيم السعداوي : نائب الكاتب

6- إدريس بالمامون : عضو مستشار

7- بوشعيب بن الناجح : عضو مستشار

8- العياشي الأعوج : عضو مستشار

9- حسن الإدريسي : عضو مستشار

10- نجاه بن سلطانة : عضوة مستشارة

11- سعيذة شكيب : عضوة مستشارة

12- المصطفى عتيق : عضو مستشار

13- سعيد الذهبي : عضو مستشار

14- حسن المواق : عضو مستشار

15- يونس بغداد : عضو مستشار

16- عائشة الرتبي : عضوة مستشارة

عدد الأعضاء الراضين : لا أحد

عدد الممتنعين عن التصويت: 05 أعضاء، وهم السادة:

1- محمد بوشنيف : عضو مستشار

2- المصطفى قليع : عضو مستشار

3- عبد الله جمالي : عضو مستشار

4- محمد طربوز : عضو مستشار

5- كمال توفيق : عضو مستشار

- عدد أعضاء المجلس الذين لم يشاركوا في المناقشة والتصويت لكونهم في ذات الوقت أعضاء بجمعيات للأعمال الإنسانية تستفيد من الدعم المالي للجماعة: 03 أعضاء، وهم السادة:

1- محمد بن الشيب : النائب الأول للرئيس

2- حميد زاتني : عضو مستشار

1- وإبراهيم الأصفر : عضو مستشار

رابعا: بالنسبة للائحة توزيع الإعانات الخاصة بالمؤسسات الإجتماعية برسم سنة 2016 البالغ قدرها:

50.000,00 درهم

| المنحة برسم سنة 2016 | اسم الجمعية | رت |
|----------------------|--|----|
| 7.000,00 | جمعية المواهب والتربية الاجتماعية | 1 |
| 2.000,00 | الجمعية المغربية للمتقاعدين وكبار السن | 2 |
| 2.000,00 | جمعية من أجل مستقبل الشباب | 3 |
| 10.000,00 | جمعية آباء وأولياء التلاميذ ذوي الإحتياجات الخاصة بمدينة برشيد | 4 |
| 10.000,00 | منظمة بدائل للطفولة والشباب | 5 |
| 6.000,00 | المنظمة الوطنية للإسعاف والإتقاذ المدني | 6 |
| 2.000,00 | جمعية الإبتسام لذوي الإحتياجات الخاصة | 7 |
| 2.000,00 | الجمعية المغربية للتواصل مع الشخص المعاق ببرشيد | 8 |
| 2.000,00 | جمعية متقاعدي مدينة برشيد | 9 |

| | | |
|-----------|---|----|
| 2.000,00 | جمعية كشافة المغرب | 10 |
| 3.000,00 | المكتب الإقليمي للهلال الأحمر المغربي برشيد | 11 |
| 2.000,00 | جمعية ماما سلطانة للأطفال المهلين والمتخلي عنهم | 12 |
| 50.000,00 | المجموع | |

* عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت: 24 عضوا

عدد الأصوات المعبر عنها : 24 صوتا

عدد الأعضاء الموافقين : 15 عضوا، وهم السادة

1- محمد بن الشيب : النائب الأول للرئيس

2- عبد الإله البيضي : النائب الثاني للرئيس

3- عبد الغاني شكير : النائب الثالث للرئيس

4- هشام عباسي : النائب السابع للرئيس

5- عبد الإله نجمي : كاتب المجلس

6- عبد الرحيم السعداوي : نائب الكاتب

7- إدريس بالمامون : عضو مستشار

8- بوشعيب بن الناجح : عضو مستشار

9- العياشي الأعوج : عضو مستشار

10- حسن الإدريسي : عضو مستشار

11- نجاة بن سلطانة : عضوة مستشارة

12- المصطفى عتيق : عضو مستشار

13- سعيد الذهبي : عضو مستشار

14- حسن المواق : عضو مستشار

15- يونس بغداد : عضو مستشار

عدد الأعضاء الراضين : لا أحد

عدد الممتنعين عن التصويت: 09 أعضاء، وهم السادة:

1- محمد بوشنيف : عضو مستشار

2- حميد زاتي : عضو مستشار

3- عبد السلام زاد الخير : عضو مستشار

4- المصطفى قليع : عضو مستشار

5- إبراهيم الأصفر : عضو مستشار

6- عبد الله جمالي : عضو مستشار

7- محمد الريتالي : عضو مستشار

8- محمد طربوز : عضو مستشار

9- كمال توفيق : عضو مستشار

- عدد أعضاء المجلس الذين لم يشاركوا في المناقشة والتصويت لكونهم في ذات الوقت أعضاء بمؤسسات إنسانية تستفيد من الدعم المالي للجماعة: عضوين (02)، وهما السيدين:

1- سعيدة شكيب : عضوة مستشارة

2- عائشة الرتبي : عضوة مستشارة

خامسا: بالنسبة للأنحة توزيع الإعانات الخاصة بالجمعيات الثقافية برسم سنة 2016 والبالغ قدرها: 130.000,00 درهم

| المنحة برسم سنة 2016 | اسم الجمعية | رتب |
|----------------------|-------------------------------|-----|
| 3.000,00 | جمعية الرسالة للتربية والتخيم | 1 |
| 4.500,00 | جمعية الشعلة للتربية والثقافة | 2 |
| 6.500,00 | جمعية الأوراش المغربية للشباب | 3 |

| | | |
|-----------|--|----|
| 3.000,00 | جمعية ورشة الكغاط للمسرح والتغطية | 4 |
| 2.000,00 | جمعية نساء أولاد احريز للتنمية والتعاون | 5 |
| 2.500,00 | جمعية ابن بطوطة | 6 |
| 2.500,00 | الجمعية الوطنية للتربية والثقافة | 7 |
| 2.000,00 | جمعية الصحراء المغربية لإبداعات الشباب | 8 |
| 2.000,00 | جمعية حبيبي يا مغرب | 9 |
| 2.000,00 | جمعية المحبة للفن والتنمية | 10 |
| 3.000,00 | جمعية مجلس دار الشباب وفاق | 11 |
| 3.000,00 | جمعية الاخوة للمساعدين التقنيين الصيادلة | 12 |
| 2.500,00 | جمعية النصر للتنمية والتربية الاجتماعية | 13 |
| 2.000,00 | جمعية رابطة مديري ومدبري المخيمات التربوية | 14 |
| 2.500,00 | جمعية نساء وحقوق | 15 |
| 3.500,00 | جمعية الفتح للثقافة والفن والتنمية والرياضة والتربية | 16 |
| 2.500,00 | جمعية الصبا للموسيقى وتنظيم السهرات | 17 |
| 2.000,00 | جمعية الكوثر للتكافل الاجتماعي والأسرة | 18 |
| 2.000,00 | جمعية الألفة للتنمية الاجتماعية | 19 |
| 3.000,00 | جمعية مبادرة فاعل خير | 20 |
| 3.500,00 | جمعية الغنى للغات والتواصل والإعلاميات | 21 |
| 3.000,00 | جمعية الخزامى للحلاقة ومواد التجميل | 22 |
| 1.000,00 | جمعية الازدهار للثقافة والتنمية الاجتماعية | 23 |
| 3.000,00 | جمعية روح المغرب للتنمية الاجتماعية والثقافية بمدينة برشيد | 24 |
| 3.500,00 | جمعية الفضيلة للتنمية الاجتماعية ببرشيد | 25 |
| 10.000,00 | جمعية دار الشباب جمال الدين خليفة | 26 |
| 2.500,00 | جمعية الحي الحسني للتضامن الاجتماعي والتعاون ببرشيد | 27 |
| 3.000,00 | جمعية مغرب الإبداع | 28 |
| 3.000,00 | جمعية ورشة الخط والرسم للفنون الجميلة | 29 |
| 1.000,00 | جمعية الصاخي للتربية والتنمية المستدامة | 30 |
| 10.000,00 | جمعية بوادر للتنمية الاجتماعية بإقليم برشيد | 31 |
| 2.000,00 | جمعية مواطن المستقبل للتنمية | 32 |
| 2.000,00 | جمعية الأفراح والحفلات للتنمية والتنشيط الاجتماعي ببرشيد | 33 |
| 2.500,00 | الجمعية الوطنية للتنمية والطفولة ببرشيد | 34 |
| 3.000,00 | جمعية جيل التضامن والإبداع | 35 |
| 2.000,00 | جمعية شباب المستقبل للتربية والثقافة | 36 |
| 2.500,00 | جمعية الزهرة | 37 |
| 2.500,00 | جمعية بسمة | 38 |
| 4.000,00 | جمعية الشباب المبدع المغربي | 39 |
| 2.500,00 | جمعية أمل التوحد واضطرابات النمو ببرشيد | 40 |
| 1.000,00 | جمعية النواة للتنمية الاجتماعية والثقافية | 41 |
| 1.000,00 | جمعية أجيال الغد للتربية والتنمية | 42 |
| 1.000,00 | جمعية السلامي للمواطنة والتنمية ببرشيد | 43 |
| 2.500,00 | جمعية حفظ النعمة | 44 |
| 1.000,00 | جمعية السبيل | 45 |

| | | |
|------------|------------|----|
| 1.000,00 | جمعية شموع | 46 |
| 130.000,00 | المجموع | |

عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت: 23 عضوا

عدد الأصوات المعبر عنها : 23 صوتا

عدد الأعضاء الموافقين : 15 عضوا، وهم السادة

1- محمد بن الشيب : النائب الأول للرئيس

2- عبد الإله البيضي : النائب الثاني للرئيس

3- عبد الغاني شكير : النائب الثالث للرئيس

4- هشام عباسي : النائب السابع للرئيس

5- عبد الإله نجمي : كاتب المجلس

6- عبد الرحيم السعداوي : نائب الكاتب

7- إدريس بالمامون : عضو مستشار

8- بوشعيب بن الناجح : عضو مستشار

9- حسن الإدريسي : عضو مستشار

10- نجاه بن سلطانة : عضوة مستشارة

11- سعيده شكيب : عضوة مستشارة

12- المصطفى عتيق : عضو مستشار

13- سعيد الذهبي : عضو مستشار

14- حسن المواق : عضو مستشار

15- يونس بغداد : عضو مستشار

عدد الأعضاء الراضين : لا أحد

عدد الممتنعين عن التصويت: 08 أعضاء، وهم السادة:

1- محمد بوشنيف : عضو مستشار

2- حميد زاتني : عضو مستشار

3- عبد السلام زاد الخير : عضو مستشار

4- المصطفى قليع : عضو مستشار

5- إبراهيم الأصفر : عضو مستشار

6- عبد الله جمالي : عضو مستشار

7- محمد الريتالي : عضو مستشار

8- كمال توفيق : عضو مستشار

- عدد أعضاء المجلس الذين لم يشاركوا في المناقشة والتصويت لكونهم في ذات الوقت أعضاء بجمعيات ثقافية تستفيد من الدعم المالي للجماعة: 03 أعضاء، وهم السادة:

1- العياشي الأعوج : عضو مستشار

2- علال الناصري : عضو مستشار

3- عائشة الرتبي : عضوة مستشارة

يقرر ما يلي:

صادق المجلس على مقرر النقطة المتعلقة بتوزيع الدعم المالي لفائدة الجمعيات المحلية برسم سنة 2016، كما يلي:

أولاً: بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها لأعضائه الحاضرين على توزيع الإعانات لفائدة الفرق الرياضية والبالغ قدرها: 300.000,00 درهم.

- ثانيا:** بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها لأعضائه الحاضرين على توزيع الإعانات لفائدة الجمعيات الرياضية والبالغ قدرها: 46.500,00 درهم.
- ثالثا:** بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها لأعضائه الحاضرين على توزيع الإعانات لفائدة لجمعيات الأعمال الإنسانية والبالغ قدرها: 400.000,00 درهم.
- رابعا:** بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها لأعضائه الحاضرين على توزيع الإعانات لفائدة المؤسسات الإجتماعية والبالغ قدرها: 50.000,00 درهم.
- خامسا:** بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها لأعضائه الحاضرين على توزيع الإعانات لفائدة الجمعيات الثقافية والبالغ قدرها: 128.000,00 درهم.

النقطة الثانية

تعديل وتتميم القرار الجبائي لجماعة برشيد

المقرر المتخذ من طرف المجلس

مقرر عدد: 2016/32 بتاريخ: 2016/11/14

- النقطة المتعلقة بتعديل وتتميم القرار الجبائي لجماعة برشيد؛
- إن مجلس جماعة برشيد المجتمع في دورة استثنائية الجلسة العلنية المنعقدة بتاريخ: 2016/11/14؛
- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادتين 92 و118 منه؛

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بتعديل القرار وتتميم الجبائي لجماعة برشيد؛
- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني؛

- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

أولا: بالنسبة لتعديل وتتميم الفصول التالية:

❖ تعديل وتتميم الفصل 7 : ضريبة الذبح ليصبح كما يلي:

يحدد سعر الرسم الأصلي عن الذبح في المجازر كما يلي:

- 1- عن كل كيلوغرام صاف من اللحم كيفما كان نوعه أو جودته 0,50 درهم.
- 2- عن كل ذبيحة إذا لم يوجد بالمجزرة ميزان.

• البقر عن كل رأس : 50,00 درهم

• الإبل عن كل رأس : 50,00 درهم

• الغنم عن كل رأس : 10,00 درهم

• الماعز عن كل رأس : 10,00 درهم

• الدجاج والبيبي عن كل واحدة : 1,00 درهم

أما فيما يخص اللحوم التي ثبت أنها غير صالحة للاستهلاك فيمكن تخفيض الواجب المذكور أعلاه بنسبة

50% من السعر المحدد.

3- رسوم تبعية على الخدمات التكميلية المقدمة لمستعملي المجازر الجماعية:

يتم استخلاص بعض الإتاوات في إطار الأنشطة الملحقة للذبح وهي كالتالي:

- تخزين المواد المثلجة..... 0,05 درهم للكيلوغرام من اللحم وعن كل يوم
- تقطيع لحوم الأبقار والغنم والأنواع الأخرى من الحيوانات..... 0,50 درهم للكيلوغرام من اللحم
- عملية إزالة العظام من اللحم..... 0,50 درهم للكيلوغرام من اللحم
- تكييف اللحوم أو تلفيفها..... 0,50 درهم للكيلوغرام من اللحم
- تكييف أو تلفيف السقوط..... 0,40 درهم للكيلوغرام
- التثليج..... 1,00 درهم للكيلوغرام من اللحم
- تمليح الجلود (الأبقار والخيول)..... 5,00 درهم لكل وحدة من الجلود
- تمليح الجلود (الأغنام والماعز)..... 3,00 درهم لكل وحدة من الجلود
- تخزين الجلود..... 1,00 درهم لكل وحدة وعن كل يوم

- بيع المواد المتخللة عنها من طرف مستعملي المجازر (مازير "فضلات البهائم" قرون البهائم...) 0.50 درهم للكيلوغرام
- غسل شاحنات نقل اللحوم والسقوط..... 25,00 درهما لكل شاحنة
- عملية وزن لحوم الأسواق..... 0,50 درهم للكيلوغرام من اللحم
- حرق جثث الحيوانات الميتة بالإسطبل:
- الأبقار والجمال..... 120,00 درهم لكل جثة
- الخيول 100,00 درهم لكل جثة
- الأغنام والماعز..... 30,00 درهم لكل جثة
- تخزين اللحوم بالثلاجات بعد اليوم الخامس..... 0,50 درهم للكيلوغرام من اللحم

عوض:

يحدد سعر الرسم الأصلي عن الذبح في المجازر كما يلي:

- 1- عن كل كيلوغرام صاف من اللحم كيفما كان نوعه أو جودته 0,70 درهم.
- 2- عن كل ذبيحة إذا لم يوجد بالمجزرة ميزان.

- البقر عن كل رأس : 50,00 درهم
- الإبل عن كل رأس : 50,00 درهم
- الغنم عن كل رأس : 10,00 درهم
- الماعز عن كل رأس : 10,00 درهم
- الدجاج والبيبي عن كل واحدة : 1,00 درهم

أما فيما يخص اللحوم التي ثبت أنها غير صالحة للاستهلاك فيمكن تخفيض الواجب المذكور أعلاه بنسبة 50% من السعر المحدد.

❖ تعديل الفصل 9: فحص لحوم الأسواق ليصبح كما يلي:

- يؤدي عن الفحص البيطري للحوم المستوردة من مجازر البلديات رسم يحدد ب 1,50 درهم للكيلوغرام من اللحم.

عوض:

- يؤدي عن الفحص البيطري للحوم الأسواق رسم يحدد ب 0,05 درهم للكيلوغرام من اللحم.

❖ تعديل الفصل 10: فحص لحوم الذبح الاستثنائي ليصبح كما يلي:

تقبض الواجبات التالية بمناسبة العمليات المتعلقة بالذبح الاستثنائي المنجز خارج أوقات الذبح العادية:

- البقر والإبل عن كل بهيمة : 20,00 درهما
- الغنم والماعز عن كل بهيمة: 5,00 دراهم

عوض:

تقبض الواجبات التالية بمناسبة العمليات المتعلقة بالذبح الاستثنائي المنجز خارج أوقات الذبح العادية:

- البقر والإبل عن كل بهيمة : 15,00 درهما
- الغنم والماعز عن كل بهيمة: 5,00 دراهم

❖ تعديل الفصل 11: رسوم مغسل الأمعاء ليصبح كما يلي:

يستوجب استعمال المحلات المخصصة لغسل الأحشاء وتطهير الرؤوس والقوائم أداء الرسم التالي:

- البقر والإبل لكل بهيمة : 20,00 درهم
- الغنم والماعز لكل بهيمة: 5,00 دراهم

عوض:

يستوجب استعمال المحلات المخصصة لغسل الأحشاء وتطهير الرؤوس والقوائم أداء الرسم التالي:

- البقر والإبل لكل بهيمة : 10,00 دراهم
- الغنم والماعز لكل بهيمة: 5,00 دراهم

❖ تعديل وتتميم الفصل 13: رسوم نقل اللحوم ليصبح كما يلي:

إن نقل لحوم وأحشاء الذبائح من داخل المجزرة إلى أماكن البيع بواسطة سيارات جماعية أو في إطار استغلال امتياز نقل اللحوم يستوجب أداء الرسوم التالية:

- البقر عن كل رأس : 60,00 درهم
- الغنم والماعز لكل رأس : 20,00 درهم
- أحشاء ذبائح البقر : 20,00 درهم
- أحشاء ذبائح الغنم: : 5,00 دراهم

عوض:

إن نقل لحوم وأحشاء الذبائح من داخل المجزرة إلى أماكن البيع بواسطة سيارات جماعية أو في إطار استغلال امتياز نقل اللحوم يستوجب أداء الرسوم التالية:

- البقر عن كل رأس : 40,00 درهم
- الغنم والماعز لكل رأس : 10,00 دراهم

❖ تعديل الفصل 23: الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض تجارية أو

صناعية أو مهنية كما يلي:

يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية باعتبار المساحة المشغولة من الملك الجماعي وموقع الجزء المشغول منه ونوع ما يشغل بعد مداولة المجلس الجماعي كما يلي:

| الموقع | نوع النشاط | الرسم المفروض عن كل م ² لكل ثلاثة أشهر |
|--|--|--|
| الطريق الرئيسية الطريق الثانوية الطريق الثالثة | محطات توزيع الوقود محطات توزيع الوقود محطات توزيع الوقود | 20 درهم 14 درهم 10 درهم |
| محلات بيع المشروبات الدرجة الأولى الدرجة الثانية الدرجة الثالثة | مقهى أو مطعم مقهى أو مطعم مقهى أو مطعم | 60 درهم 50 درهم في حدود 10 أمتار: 30 درهم ما زاد عن 10 متر: 15 درهم |
| عرض البضائع السوق البلدي سوق المسيرة الشارع الرئيسي الشارع الثانوي المحلات | عرض البضائع عرض البضائع الأكشاك الأكشاك وضع الآلات | 30 درهم 30 درهم 60 درهم 50 درهم 60 درهم |
| مواقع أخرى بالمدينة مساحة أقل من 100 م ² مساحة من 100م ² إلى 500م ² مساحة من 501م ² إلى 1000م ² مساحة من 1001م ² إلى 2000م ² مساحة من 2001م ² إلى 3000م ² مساحة أكثر من 3000 م ² | مهني أو تجاري مهني أو تجاري مهني أو تجاري مهني أو تجاري مهني أو تجاري مهني أو تجاري | 25 درهم/م ² 20 درهم/م ² 15 درهم/م ² 10 درهم/م ² 5 درهم/م ² 3 درهم/م ² |
| المؤسسات البنكية ووكالات تحويل الأموال المتواجدة بالمدينة | إقامة مواقف خاصة بسيارات نقل الأموال | 41 درهم/م ² |
| التجزئات العقارية والمجموعات السكنية والعمارات الفردية | اللوحات الإشهارية | 500,00 درهم /للمتر المربع |
| شوارع المدينة | اللافتات | 150 درهم للوحدة |
| حواجز الأوراش | اللوحات الإشهارية | 250 درهم للوحدة |
| شوارع المدينة | اللوحات الإشهارية TOTEM | أقل من 6 أمتار مربعة: 300,00 درهم للوحدة -ما فوق 6 أمتار مربعة: 500,00 درهم للوحدة |
| شوارع المدينة | اللوحات الإشهارية المتوسطة الثابتة من حجم 3 × 4 | 3000,00 درهم للوحدة |
| شوارع المدينة | اللوحات الإشهارية المتوسطة المتحركة من حجم 3 × 4 | 6000,00 درهم للوحدة |

| | | |
|---------------|---------------------------------------|-----------------------|
| شوارع المدينة | اللوحات الإشهارية الحجم الكبير 4 × 14 | 10.000,00 درهم للوحدة |
|---------------|---------------------------------------|-----------------------|

يحدد مبلغ الإتاوة السنوية عن احتلال الأملاك العامة من طرف متعهدي الشبكات العامة للمواصلات كما يلي:

- ستة (6) دراهم عن كل متر خطي في حالة استعمال سطح الأرض أو باطن الأرض من أجل تمرير خطوط الإتصالات والمنشآت المرتبطة بها.
- مائة (100) درهم عن كل متر مربع على مستوى سطح الأرض بالنسبة لعلب ربط خطوط الإتصالات .
- أربع مائة (400) درهم عن كل متر مربع على مستوى سطح الأرض بالنسبة للدواليب المعدة لإيواء المعدات التقنية الخاصة بربط وخدمة المشتركين وهوائيات الربط والمخادع الهاتفية
- عشرون ألف (20.000) عن كل موقع لأجل إقامة المحطات الراديوكهربائية (أبراج وهوائيات الإتصالات) والتجهيزات المرتبطة بها.

عوض:

يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية باعتبار المساحة المشغولة من الملك الجماعي وموقع الجزء المشغول منه ونوع ما يشغل بعد مداولة المجلس الجماعي كما يلي:

| الموقع | نوع النشاط | الرسم المفروض عن كل م2 لكل ثلاثة أشهر |
|--|--|--|
| الطريق الرئيسية الطريق الثانية الطريق الثالثة | محطات توزيع الوقود محطات توزيع الوقود محطات توزيع الوقود | 20 درهم 14 درهم 10 درهم |
| محلات بيع المشروبات الدرجة الأولى الدرجة الثانية الدرجة الثالثة | مقهى أو مطعم مقهى أو مطعم مقهى أو مطعم | 60 درهم 50 درهم في حدود 10 أمتار: 30 درهم ما زاد عن 10 متر: 15 درهم |
| عرض البضائع السوق البلدي سوق المسيرة الشارع الرئيسي الشارع الثانوي المحلات | عرض البضائع عرض البضائع الأكشاك الأكشاك وضع الآلات | 30 درهم 30 درهم 60 درهم 50 درهم 60 درهم |
| مواقع أخرى بالمدينة مساحة أقل من 100 م2 مساحة من 100م2 إلى 500م2 مساحة من 501م2 إلى 1000م2 مساحة من 1001م2 إلى 2000م2 مساحة من 2001م2 إلى 3000م2 مساحة أكثر من 3000 م2 | مهني أو تجاري مهني أو تجاري مهني أو تجاري مهني أو تجاري مهني أو تجاري مهني أو تجاري | 25 درهم/م2 20 درهم/م2 15 درهم/م2 10 درهم/م2 5 درهم/م2 3 درهم/م2 |
| المؤسسات البنكية ووكالات تحويل الأموال المتواجدة بالمدينة | إقامة مواقف خاصة بسيارات نقل الأموال | 41 درهم /م2 |
| التجزئات العقارية والمجموعات السكنية والعمارات الفردية | اللوحات الإشهارية | 500,00 درهم /للمتر المربع |
| شوارع المدينة | اللافتات | 150 درهم للوحدة |
| حواجز الأوراش | اللوحات الإشهارية | 250 درهم للوحدة |
| شوارع المدينة | اللوحات الإشهارية TOTEM | -أقل من 6 أمتار مربعة: 300,00 درهم للوحدة -ما فوق 6 أمتار مربعة: 500,00 درهم للوحدة |
| شوارع المدينة | اللوحات الإشهارية المتوسطة الثابتة من حجم | 3000,00 درهم للوحدة |

| | | |
|---------------|--|-----------------------|
| | 4 × 3 | |
| شوارع المدينة | اللوحات الإشهارية المتوسطة المتحركة من حجم 4 × 3 | 6000,00 درهم للوحدة |
| شوارع المدينة | اللوحات الإشهارية الحجم الكبير 14 × 4 | 10.000,00 درهم للوحدة |

* بالنسبة للإشهار المتنقل الخاص بشركات الإشهار (كل الوسائل المتنقلة كالأشاحنات، الحافلات، السيارات.. الخ)، تم تحديد واجب استغلال هذه اللوحات على الشكل التالي:

| عدد وسائل الإشهار | الإتاوة المحددة لكل ثلاثة أشهر | ملاحظات |
|-------------------|--------------------------------|---|
| ما بين 1 و 10 | 600 درهم للمتر المربع | كل جزء من المتر المربع يعتبر مترا مربعا |
| ما بين 11 و 30 | 500 درهم للمتر المربع | |
| 31 وما فوق | 350 درهم للمتر المربع | |

❖ تعديل الفصل 35: رسوم رفع نفايات الحدائق وبقايا المواد الصناعية ومواد البناء المتروكة على

الطريق العمومية:

إن إزالة نفايات البساتين ورفع نفايات المواد الصناعية وبقايا الأنقاض المهجورة في الطريق العمومية من طرف عمال مصلحة النظافة إما بصفة تلقائية أو بطلب من المعنيين بالأمر يستوجب أداء رسم قدره :

- عن كل طن..... : 300.00 درهم
- أدنى ما يستخلص : 500.00 درهم

عوض:

إن إزالة نفايات البساتين ورفع نفايات المواد الصناعية وبقايا الأنقاض المهجورة في الطريق العمومية من طرف عمال مصلحة النظافة إما بصفة تلقائية أو بطلب من المعنيين بالأمر يستوجب أداء رسم قدره :

1- بشكل مباشر من طرف الجماعة

- عن كل طن..... : 300.00 درهم
- أدنى ما يستخلص عن كل كسر طن : 500.00 درهم

2- بشكل غير مباشر من طرف المعني بالأمر.

- عن كل طن : 140.00 درهم
- أدنى ما يستخلص عن كل كسر طن : 140.00 درهم

تتميم الفصل 48 (محصول استغلال الملاعب الرياضية) بتضمين الفقرة الأولى منه المتعلقة بمحصول استغلال قاعة الرياضات الجماعية (القاعة المغطاة) بالمركب الرياضي " الأمير مولاي الحسن" للواجبات التالية:

✓ الإشتراكات السنوية

يمكن لمستغلي القاعة المغطاة أداء واجب انخراط سنوي محدد في: 30.000,00 درهم على أن لا تتعدى الحصص الأسبوعية ثلاثة حصص، مدة الحصص الواحدة ساعتين.

✓ التظاهرات المنظمة من طرف الجامعات الملكية:

يؤدي عن استغلال القاعة المغطاة لتنظيم تظاهرات رسمية من طرف الجامعات المغربية لمختلف الرياضات، واجب محدد كما يلي:

- تنظيم مباريات ربع النهاية: 1000,00 درهم لكل مقابلة.
- تنظيم مباريات نصف النهاية: 2000,00 درهم لكل مقابلة.
- تنظيم مباريات النهاية: 3000,00 درهم لكل مقابلة.

✓ الرياضات الفردية لفنون الحرب:

يؤدي عن استغلال القاعة المغطاة لتنظيم الرياضات الفردية لفنون الحرب ما يلي:

- عن كل نصف اليوم: 800,00 درهم .
- عن كل يوم : 1.500,00 درهم .
- التظاهرات الدولية لفنون الحرب: 3000,00 درهم لليوم الواحد.

ليصبح الفصل 48 (محصول استغلال الملاعب الرياضية) كما يلي:

أ- المركب الرياضي " الأمير مولاي الحسن "

* قاعة الرياضات الجماعية (القاعة المغطاة):

يحدد مدخول استغلال قاعة الرياضات الجماعية (القاعة المغطاة) لإجراء حصة رياضية كما يلي:

- 600,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل مؤسسة للتعليم الخصوصي.
- 600,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل جمعية رياضية.
- 600,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل مجموعة غير منضوية بكل من مؤسسة للتعليم الخصوصي أو جمعية رياضية.

- 3.000,00 درهم للأنشطة الغير الفنية والثقافية والرياضية لكل فترة صباحية أو مسائية.

وفي حالة استغلال القاعة المغطاة لتنظيم عروض أو تظاهرات فنية مؤدى عنها، تقبض إتاوة قدرها 15% من المدخول الإجمالي للعرض أو للتظاهرة، وأدنى ما يستخلص هو 2.000,00 درهم عن كل عرض أو تظاهرة فنية.

إن استعمال القاعة المغطاة لإجراء حصة تدريبية لا تتعدى ساعتين «2» يستوجب أداء واجب يحدد كالتالي:

- 300,00 درهم للحصة الواحدة لكل مؤسسة للتعليم الخصوصي.
- 300,00 درهم للحصة الواحدة لكل جمعية رياضية.
- 300,00 درهم للحصة الواحدة لكل مجموعة غير منضوية بكل من مؤسسة للتعليم الخصوصي أو جمعية رياضية.

✓ الاشتراكات السنوية

يمكن لمستغلي القاعة المغطاة أداء واجب انخراط سنوي محدد في: 30.000,00 درهم على أن لا تتعدى الحصة الأسبوعية ثلاثة حصص، مدة الحصة الواحدة ساعتين.

✓ التظاهرات المنظمة من طرف الجامعات الملكية:

يؤدى عن استغلال القاعة المغطاة لتنظيم تظاهرات رسمية من طرف الجامعات المغربية لمختلف الرياضات، واجب محدد كما يلي:

- تنظيم مباريات ربع النهاية: 1000,00 درهم لكل مقابلة.
- تنظيم مباريات نصف النهاية: 2000,00 درهم لكل مقابلة.
- تنظيم مباريات النهاية: 3000,00 درهم لكل مقابلة.

✓ الرياضات الفردية لفنون الحرب:

يؤدى عن استغلال القاعة المغطاة لتنظيم الرياضات الفردية لفنون الحرب مايلي:

- عن كل نصف اليوم: 800,00 درهم .
- عن كل يوم : 1.500,00 درهم .
- التظاهرات الدولية لفنون الحرب: 3000,00 درهم لليوم الواحد.

وعند تنظيم مقابلة رياضية أو نشاط فني أو ثقافي أو حصص تدريبية بالليل، تقبض إتاوة قدرها 300,00 درهم عن كل ساعة أو جزء منها ثمننا لاستعمال أجهزة الإنارة.

* الملاعب الملحقة:

إن استعمال الملاعب الملحقة بالمركب الرياضي " الأمير مولاي الحسن " لإجراء حصة رياضية لا تتعدى ساعتين، يستوجب أداء واجب يحدد كالتالي:

- 300,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل مؤسسة للتعليم الخصوصي.
- 200,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل جمعية رياضية.
- 300,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل مجموعة غير منضوية بكل من مؤسسة للتعليم الخصوصي أو جمعية رياضية.

ب- المركب الرياضي للحي الحسني

إن استعمال ملعب مركب " الحي الحسني " لإجراء حصة رياضية لا تتعدى ساعتين من طرف مؤسسات للتعليم الخصوصي، يستوجب أداء واجب يحدد كالتالي:

- 200,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل مؤسسة للتعليم الخصوصي.

ج - ملعب الرازي

إن استعمال ملعب " الرازي " لإجراء حصة رياضية لا تتعدى ساعتين من طرف مؤسسات للتعليم الخصوصي، يستوجب أداء واجب يحدد كالتالي:

- 200,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل مؤسسة للتعليم الخصوصي.
عوض

أ- المركب الرياضي " الأمير مولاي الحسن "

* قاعة الرياضات الجماعية (القاعة المغطاة):

يحدد مدخول استغلال قاعة الرياضات الجماعية (القاعة المغطاة) لإجراء حصة رياضية كما يلي:

- 600,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل مؤسسة للتعليم الخصوصي.
- 600,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل جمعية رياضية.
- 600,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل مجموعة غير منضوية بكل من مؤسسة للتعليم الخصوصي أو جمعية رياضية.

- 3.000,00 درهم للأنشطة الغير الفنية والثقافية والرياضية لكل فترة صباحية أو مسائية.
وفي حالة استغلال القاعة المغطاة لتنظيم عروض أو تظاهرات فنية مؤدى عنها، تقبض إتاوة قدرها 15% من المدخول الإجمالي للعرض أو للتظاهرة، وأدنى ما يستخلص هو 2.000,00 درهم عن كل عرض أو تظاهرة فنية.

إن استعمال القاعة المغطاة لإجراء حصة تدريبية لا تتعدى ساعتين «2» يستوجب أداء واجب يحدد كالتالي:

- 300,00 درهم للحصة الواحدة لكل مؤسسة للتعليم الخصوصي.
- 300,00 درهم للحصة الواحدة لكل جمعية رياضية.
- 300,00 درهم للحصة الواحدة لكل مجموعة غير منضوية بكل من مؤسسة للتعليم الخصوصي أو جمعية رياضية.

وعند تنظيم مقابلة رياضية أو نشاط فني أو ثقافي أو حصص تدريبية بالليل، تقبض إتاوة قدرها 300,00 درهم عن كل ساعة أو جزء منها ثمنها لاستعمال أجهزة الإنارة.

* الملاعب الملحقة:

إن استعمال الملاعب الملحقة بالمركب الرياضي " الأمير مولاي الحسن " لإجراء حصة رياضية لا تتعدى ساعتين، يستوجب أداء واجب يحدد كالتالي:

- 300,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل مؤسسة للتعليم الخصوصي.
- 200,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل جمعية رياضية.
- 300,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل مجموعة غير منضوية بكل من مؤسسة للتعليم الخصوصي أو جمعية رياضية.

ب- المركب الرياضي للحي الحسني

إن استعمال ملعب مركب " الحي الحسني " لإجراء حصة رياضية لا تتعدى ساعتين من طرف مؤسسات للتعليم الخصوصي، يستوجب أداء واجب يحدد كالتالي:

- 200,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل مؤسسة للتعليم الخصوصي.

ج - ملعب الرازي

إن استعمال ملعب " الرازي " لإجراء حصة رياضية لا تتعدى ساعتين من طرف مؤسسات للتعليم الخصوصي، يستوجب أداء واجب يحدد كالتالي:

- 200,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل مؤسسة للتعليم الخصوصي.

❖ **حذف الفصل 49** الذي ينص على أنه : (لا يمكن لأصحاب الشاحنات المحملة بالخضر والفواكه تسويق مبيعاتهم خارج سوق الجملة للخضر والفواكه بالنفوذ الترابي للجماعة الحضرية برشيد. تفرض غرامة مالية على المخالفين لأحكام الفقرة الأولى من هذا الفصل لفائدة الجماعة الحضرية برشيد تعادل خمس (05) مرات أضعاف الرسوم الواجب أدائها بسوق الجملة).

عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت: 22 عضوا

عدد الأصوات المعبر عنها : 22 صوتا

عدد الأعضاء الموافقين : 22 عضوا، وهم السادة

1- محمد بن الشيب : النائب الأول للرئيس

2- هشام عباسي : النائب السابع للرئيس

- 3- عبد الإله نجمي : كاتب المجلس
 - 4- عبد الرحيم السعداوي: نائب الكاتب
 - 5- إدريس بالمأمون : عضو مستشار
 - 6- بوشعيب بن الناجح : عضو مستشار
 - 7- حسن الإدريسي : عضو مستشار
 - 8- المهدي ثابت : عضو مستشار
 - 9- نجاه بن سلطانة : عضوة مستشارة
 - 10- سعيدة شكيب : عضوة مستشارة
 - 11- المصطفى عتيق : عضو مستشار
 - 12- سعيد الذهبي : عضو مستشار
 - 13- محمد بوشنيف : عضو مستشار
 - 14- حميد زاتني : عضو مستشار
 - 15- عبد السلام زاد الخير: عضو مستشار
 - 16- المصطفى قليب : عضو مستشار
 - 17- إبراهيم الأصفر : عضو مستشار
 - 18- عبد الله جمالي : عضو مستشار
 - 19- محمد الريتالي : عضو مستشار
 - 20- محمد طربوز : عضو مستشار
 - 21- علال الناصري : عضو مستشار
 - 22- عائشة الرتبي : عضوة مستشارة
- عدد الأعضاء الراضين : لا أحد**
عدد الممتنعين عن التصويت: لا أحد

ثانياً: بالنسبة لإضافة فصل بالقرار الجبائي الجماعي يتعلق ب:محصول مركز الإيواء" ينص على ما يلي:

- **يؤدي عن المبيت بغرف مركز الإيواء إتاة تحدد كما يلي:**
 • عن الشخص ضمن مجموعة وعن فراش ليلية واحدة: 60,00 درهم.

عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت: 22 عضوا

عدد الأصوات المعبر عنها : 22 صوتا

عدد الأعضاء الموافقين : 21 عضوا، وهم السادة

1- محمد بن الشيب : النائب الأول للرئيس

2- هشام عباسي : النائب السابع للرئيس

3- عبد الإله نجمي : كاتب المجلس

4- عبد الرحيم السعداوي: نائب الكاتب

5- إدريس بالمأمون : عضو مستشار

6- بوشعيب بن الناجح : عضو مستشار

7- حسن الإدريسي : عضو مستشار

8- المهدي ثابت : عضو مستشار

9- نجاه بن سلطانة : عضوة مستشارة

10- سعيدة شكيب : عضوة مستشارة

11- المصطفى عتيق : عضو مستشار

12- سعيد الذهبي : عضو مستشار

13- محمد بوشنيف : عضو مستشار

- 14- حميد زاتني : عضو مستشار
 15- عبد السلام زاد الخير: عضو مستشار
 16- المصطفى قليب : عضو مستشار
 17- إبراهيم الأصفر : عضو مستشار
 18- عبد الله جمالي : عضو مستشار
 19- محمد الريتالي : عضو مستشار
 20- محمد طربوز : عضو مستشار
 21- عائشة الرتبي : عضوة مستشارة
- عدد الأعضاء الراضين : عضو (01) واحد، وهو السيد:**
 1- علال الناصري : عضو مستشار
عدد الممتنعين عن التصويت: لا أحد

يقرر ما يلي:

صادق المجلس في إطار النقطة المتعلقة بتعديل وتنظيم القرار الجبائي لجماعة برشيد، على ما يلي:
أولاً : بإجماع أعضائه الحاضرين على ما يلي:

❖ **تعديل وتنظيم الفصل 7 : ضريبة الذبح ليصبح كما يلي:**
 يحدد سعر الرسم الأصلي عن الذبح في المجازر كما يلي:

- 1- عن كل كيلوغرام صاف من اللحم كيفما كان نوعه أو جودته 0,50 درهم.
 2- عن كل ذبيحة إذا لم يوجد بالمجزرة ميزان.

- البقر عن كل رأس : 50,00 درهم
- الإبل عن كل رأس : 50,00 درهم
- الغنم عن كل رأس : 10,00 درهم
- الماعز عن كل رأس : 10,00 درهم
- الدجاج والبيبي عن كل واحدة : 1,00 درهم

أما فيما يخص اللحوم التي ثبت أنها غير صالحة للاستهلاك فيمكن تخفيض الواجب المذكور أعلاه بنسبة **50% من السعر المحدد.**

3- رسوم تبعية على الخدمات التكميلية المقدمة لمستعملي المجازر الجماعية:

يتم استخلاص بعض الإتاوات في إطار الأنشطة الملحقة للذبح وهي كالتالي:

- تخزين المواد المثلجة..... 0,05 درهم للكيلوغرام من اللحم وعن كل يوم
- تقطيع لحوم الأبقار والغنم والأنواع الأخرى من الحيوانات... 0,50 درهم للكيلوغرام من اللحم
- عملية إزالة العظام من اللحم..... 0,50 درهم للكيلوغرام من اللحم
- تكييف اللحوم أو تلفيفها..... 0,50 درهم للكيلوغرام من اللحم
- تكييف أو تلفيف السقوط..... 0,40 درهم للكيلوغرام
- التثليج..... 1,00 درهم للكيلوغرام من اللحم
- تمليح الجلود (الأبقار والخيول)..... 5,00 درهم لكل وحدة من الجلود
- تمليح الجلود (الأغنام والماعز)..... 3,00 درهم لكل وحدة من الجلود
- تخزين الجلود..... 1,00 درهم لكل وحدة وعن كل يوم
- بيع المواد المتخللة عنها من طرف مستعملي المجازر
 (مازير "فضلات البهائم" قرون البهائم...)..... 0.50 درهم للكيلوغرام
- غسل شاحنات نقل اللحوم والسقوط..... 25,00 درهما لكل شاحنة
- عملية وزن لحوم الأسواق..... 0,50 درهم للكيلوغرام من اللحم

حرق جثث الحيوانات الميتة بالإسطنبول:

- الأبقار والجمال..... 120,00 درهم لكل جثة
- الخيول 100,00 درهم لكل جثة
- الأغنام والماعز..... 30,00 درهم لكل جثة
- تخزين اللحوم بالثلاجات بعد اليوم الخامس..... 0,50 درهم للكيلوغرام من اللحم

عوض:

- يحدد سعر الرسم الأصلي عن الذبح في المجازر كما يلي:
- 1- عن كل كيلوغرام صاف من اللحم كيفما كان نوعه أو جودته 0,70 درهم.
- 2- عن كل ذبيحة إذا لم يوجد بالمجزرة ميزان.

- البقر عن كل رأس : 50,00 درهم
- الإبل عن كل رأس : 50,00 درهم
- الغنم عن كل رأس : 10,00 درهم
- الماعز عن كل رأس : 10,00 درهم
- الدجاج والبيبي عن كل واحدة : 1,00 درهم

أما فيما يخص اللحوم التي ثبت أنها غير صالحة للاستهلاك فيمكن تخفيض الواجب المذكور أعلاه بنسبة 50% من السعر المحدد.

❖ تعديل الفصل 9: فحص لحوم الأسواق ليصبح كما يلي:

- يؤدي عن الفحص البيطري للحوم المستوردة من مجازر البلديات رسم يحدد ب 1,50 درهم للكيلوغرام من اللحم.

عوض:

- يؤدي عن الفحص البيطري للحوم الأسواق رسم يحدد ب 0,05 درهم للكيلوغرام من اللحم.

❖ تعديل الفصل 10: فحص لحوم الذبح الاستثنائي ليصبح كما يلي:

تقبض الواجبات التالية بمناسبة العمليات المتعلقة بالذبح الاستثنائي المنجز خارج أوقات الذبح العادية:

- البقر والإبل عن كل بهيمة : 20,00 درهما
- الغنم والماعز عن كل بهيمة: 5,00 دراهم

عوض:

تقبض الواجبات التالية بمناسبة العمليات المتعلقة بالذبح الاستثنائي المنجز خارج أوقات الذبح العادية:

- البقر والإبل عن كل بهيمة : 15,00 درهما
- الغنم والماعز عن كل بهيمة: 5,00 دراهم

❖ تعديل الفصل 11: رسوم مغسل الأمعاء ليصبح كما يلي:

يستوجب استعمال المحلات المخصصة لغسل الأحشاء وتهييء الرؤوس والقوائم أداء الرسم التالي:

- البقر والإبل لكل بهيمة : 20,00 درهم
- الغنم والماعز لكل بهيمة: 5,00 دراهم

عوض:

يستوجب استعمال المحلات المخصصة لغسل الأحشاء وتهييء الرؤوس والقوائم أداء الرسم التالي:

- البقر والإبل لكل بهيمة : 10,00 دراهم
- الغنم والماعز لكل بهيمة: 5,00 دراهم

❖ تعديل وتتميم الفصل 13: رسوم نقل اللحوم ليصبح كما يلي:

إن نقل لحوم وأحشاء الذبائح من داخل المجزرة إلى أماكن البيع بواسطة سيارات جماعية أو في إطار استغلال امتياز نقل اللحوم يستوجب أداء الرسوم التالية:

- البقر عن كل رأس : 60,00 درهم
- الغنم والماعز لكل رأس : 20,00 درهم
- أحشاء ذبائح البقر : 20,00 درهم
- أحشاء ذبائح الغنم: 5,00 دراهم

عوض:

إن نقل لحوم وأحشاء الذبائح من داخل المجزرة إلى أماكن البيع بواسطة سيارات جماعية أو في إطار استغلال امتياز نقل اللحوم يستوجب أداء الرسوم التالية:

- البقر عن كل رأس : 40,00 درهم

- الغنم والماعز لكل رأس : 10,00 دراهم

❖ **تعديل الفصل 23: الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية كما يلي:**

يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية باعتبار المساحة المشغولة من الملك الجماعي وموقع الجزء المشغول منه ونوع ما يشغل بعد مداولة المجلس الجماعي كما يلي:

| الموقع | نوع النشاط | الرسم المفروض عن كل م ² لكل ثلاثة أشهر |
|--|--|--|
| الطريق الرئيسية الطريق الثانوية الطريق الثلاثية | محطات توزيع الوقود محطات توزيع الوقود محطات توزيع الوقود | 20 درهم 14 درهم 10 درهم |
| محلات بيع المشروبات الدرجة الأولى الدرجة الثانية الدرجة الثالثة | مقهى أو مطعم مقهى أو مطعم مقهى أو مطعم | 60 درهم 50 درهم في حدود 10 أمتار: 30 درهم ما زاد عن 10 متر: 15 درهم |
| عرض البضائع السوق البلدي سوق المسيرة الشارع الرئيسي الشارع الثانوي المحلات | عرض البضائع عرض البضائع الأكشاك الأكشاك وضع الآلات | 30 درهم 30 درهم 60 درهم 50 درهم 60 درهم |
| مواقع أخرى بالمدينة مساحة أقل من 100 م ² مساحة من 100م ² إلى 500م ² مساحة من 501م ² إلى 1000م ² مساحة من 1001م ² إلى 2000م ² مساحة من 2001م ² إلى 3000م ² مساحة أكثر من 3000 م ² | مهني أو تجاري مهني أو تجاري مهني أو تجاري مهني أو تجاري مهني أو تجاري مهني أو تجاري | 25 درهم/م ² 20 درهم/م ² 15 درهم/م ² 10 درهم/م ² 5 درهم/م ² 3 درهم/م ² |
| المؤسسات البنكية ووكالات تحويل الأموال المتواجدة بالمدينة | إقامة مواقف خاصة بسيارات نقل الأموال | 41 درهم/م ² |
| التجزئات العقارية والمجموعات السكنية والعمارات الفردية | اللوحات الإشهارية | 500,00 درهم /للمتر المربع |
| شوارع المدينة | اللافتات | 150 درهم للوحدة |
| حواجز الأوراش | اللوحات الإشهارية | 250 درهم للوحدة |
| شوارع المدينة | اللوحات الإشهارية TOTEM | -أقل من 6 أمتار مربعة: 300,00 درهم للوحدة -ما فوق 6 أمتار مربعة: 500,00 درهم للوحدة |
| شوارع المدينة | اللوحات الإشهارية المتوسطة الثابتة من حجم 3 × 4 | 3000,00 درهم للوحدة |
| شوارع المدينة | اللوحات الإشهارية المتوسطة المتحركة من حجم 3 × 4 | 6000,00 درهم للوحدة |
| شوارع المدينة | اللوحات الإشهارية الحجم الكبير 4 × 14 | 10.000,00 درهم للوحدة |

يحدد مبلغ الإتاوة السنوية عن احتلال الأملاك العامة من طرف متعهدي الشبكات العامة للمواصلات كما يلي:

- ستة (6) دراهم عن كل متر خطي في حالة استعمال سطح الأرض أو باطن الأرض من أجل تمرير خطوط الإتصالات والمنشآت المرتبطة بها.

- مائة (100) درهم عن كل متر مربع على مستوى سطح الأرض بالنسبة لعلب ربط خطوط الإتصالات .

- أربع مائة (400) درهم عن كل متر مربع على مستوى سطح الأرض بالنسبة للدواليب المعدة لإيواء المعدات التقنية الخاصة بربط وخدمة المشتركين وهوائيات الربط والمخادع الهاتفية

- عشرون ألف (20.000) عن كل موقع لأجل إقامة المحطات الراديوكهربائية (أبراج وهوائيات الإصالات) والتجهيزات المرتبطة بها.

عوض:

يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية باعتبار المساحة المشغولة من الملك الجماعي وموقع الجزء المشغول منه ونوع ما يشغل بعد مداولة المجلس الجماعي كما يلي:

| الموقع | نوع النشاط | الرسم المفروض عن كل م ² لكل ثلاثة أشهر |
|--|--|--|
| الطريق الرئيسية الطريق الثانوية الطريق الثلاثية | محطات توزيع الوقود محطات توزيع الوقود محطات توزيع الوقود | 20 درهم 14 درهم 10 درهم |
| محلات بيع المشروبات الدرجة الأولى الدرجة الثانية الدرجة الثالثة | مقهى أو مطعم مقهى أو مطعم مقهى أو مطعم | 60 درهم 50 درهم في حدود 10 أمتار: 30 درهم ما زاد عن 10 متر: 15 درهم |
| عرض البضائع السوق البلدي سوق المسيرة الشارع الرئيسي الشارع الثانوي المحلات | عرض البضائع عرض البضائع الأكشاك الأكشاك وضع الآلات | 30 درهم 30 درهم 60 درهم 50 درهم 60 درهم |
| مواقع أخرى بالمدينة مساحة أقل من 100 م ² مساحة من 100م ² إلى 500م ² مساحة من 501م ² إلى 1000م ² مساحة من 1001م ² إلى 2000م ² مساحة من 2001م ² إلى 3000م ² مساحة أكثر من 3000 م ² | مهني أو تجاري مهني أو تجاري مهني أو تجاري مهني أو تجاري مهني أو تجاري مهني أو تجاري | 25 درهم/م ² 20 درهم/م ² 15 درهم/م ² 10 درهم/م ² 5 درهم/م ² 3 درهم/م ² |
| <u>المؤسسات البنكية ووكالات تحويل الأموال المتواجدة بالمدينة</u> | إقامة مواقف خاصة بسيارات نقل الأموال | 41 درهم /م ² |
| التجزئات العقارية والمجموعات السكنية والعمارات الفردية | اللوحات الإشهارية | 500,00 درهم /للمتر المربع |
| شوارع المدينة | اللافتات | 150 درهم للوحدة |
| حواجز الأوراش | اللوحات الإشهارية | 250 درهم للوحدة |
| شوارع المدينة | اللوحات الإشهارية TOTEM | -أقل من 6 أمتار مربعة: 300,00 درهم للوحدة -ما فوق 6 أمتار مربعة: 500,00 درهم للوحدة |
| شوارع المدينة | اللوحات الإشهارية المتوسطة الثابتة من حجم 4 × 3 | 3000,00 درهم للوحدة |
| شوارع المدينة | اللوحات الإشهارية المتوسطة المتحركة من حجم 4 × 3 | 6000,00 درهم للوحدة |
| شوارع المدينة | اللوحات الإشهارية الحجم الكبير 14 × 4 | 10.000,00 درهم للوحدة |

* بالنسبة للإشهار المتنقل الخاص بشركات الإشهار (كل الوسائل المتنقلة كالشاحنات، الحافلات، السيارات... الخ)، تم تحديد واجب استغلال هذه اللوحات على الشكل التالي:

| عدد وسائل الإشهار | الإتاوة المحددة لكل ثلاثة أشهر | ملاحظات |
|-------------------|--------------------------------|---|
| ما بين 1 و 10 | 600 درهم للمتر المربع | كل جزء من المتر المربع يعتبر متراً مربعاً |

| | |
|---------------|-----------------------|
| ما بين 11 و30 | 500 درهم للمتر المربع |
| 31 وما فوق | 350 درهم للمتر المربع |

❖ تعديل الفصل 35: رسوم رفع نفايات الحدائق وبقايا المواد الصناعية ومواد البناء المتروكة على

الطريق العمومية:

إن إزالة نفايات البساتين ورفع نفايات المواد الصناعية وبقايا الأنقاض المهجورة في الطريق العمومية من طرف عمال مصلحة النظافة إما بصفة تلقائية أو بطلب من المعنيين بالأمر يستوجب أداء رسم قدره :

- عن كل طن..... : 300.00 درهم
- أدنى ما يستخلص : 500.00 درهم

عوض:

إن إزالة نفايات البساتين ورفع نفايات المواد الصناعية وبقايا الأنقاض المهجورة في الطريق العمومية من طرف عمال مصلحة النظافة إما بصفة تلقائية أو بطلب من المعنيين بالأمر يستوجب أداء رسم قدره :

1-بشكل مباشر من طرف الجماعة

- عن كل طن..... : 300.00 درهم
- أدنى ما يستخلص عن كل كسر طن : 500.00 درهم

2-بشكل غير مباشر من طرف المعني بالأمر.

- عن كل طن : 140.00 درهم
- أدنى ما يستخلص عن كل كسر طن : 140.00 درهم

❖ تتميم الفصل 48 (محصول استغلال الملاعب الرياضية) بتضمين الفقرة الأولى منه المتعلقة بمحصول

استغلال قاعة الرياضات الجماعية (القاعة المغطاة) بالمركب الرياضي " الأمير مولاي الحسن" للواجبات التالية:

✓ الإشتراكات السنوية

يمكن لمستغلي القاعة المغطاة أداء واجب انخراط سنوي محدد في: 30.000,00 درهم على أن لا تتعدى الحصة الأسبوعية ثلاثة حصص، مدة الحصة الواحدة ساعتين.

✓ التظاهرات المنظمة من طرف الجامعات الملكية:

يؤدي عن استغلال القاعة المغطاة لتنظيم تظاهرات رسمية من طرف الجامعات المغربية لمختلف الرياضات، واجب محدد كما يلي:

- تنظيم مباريات ربع النهاية: 1000,00 درهم لكل مقابلة.
- تنظيم مباريات نصف النهاية: 2000,00 درهم لكل مقابلة.
- تنظيم مباريات النهاية: 3000,00 درهم لكل مقابلة.

✓ الرياضات الفردية لفنون الحرب:

يؤدي عن استغلال القاعة المغطاة لتنظيم الرياضات الفردية لفنون الحرب ما يلي:

- عن كل نصف اليوم: 800,00 درهم .
- عن كل يوم : 1.500,00 درهم .
- التظاهرات الدولية لفنون الحرب: 3000,00 درهم لليوم الواحد.

ليصبح الفصل 48 (محصول استغلال الملاعب الرياضية) كما يلي:

أ- المركب الرياضي " الأمير مولاي الحسن"

* قاعة الرياضات الجماعية (القاعة المغطاة):

يحدد مدخول استغلال قاعة الرياضات الجماعية (القاعة المغطاة) لإجراء حصة رياضية كما يلي:

- 600,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان«2») لكل مؤسسة للتعليم الخصوصي.
- 600,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان«2») لكل جمعية رياضية.
- 600,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان«2») لكل مجموعة غير منضوية بكل من مؤسسة للتعليم الخصوصي أو جمعية رياضية.
- 3.000,00 درهم للأنشطة الغير الفنية والثقافية والرياضية لكل فترة صباحية أو مسائية.

وفي حالة استغلال القاعة المغطاة لتنظيم عروض أو تظاهرات فنية مؤدى عنها، تقبض إتاوة قدرها 15% من المدخول الإجمالي للعرض أو للتظاهرة، وأدنى ما يستخلص هو 2.000,00 درهم عن كل عرض أو تظاهرة فنية.

إن استعمال القاعة المغطاة لإجراء حصة تدريبية لا تتعدى ساعتين «2» يستوجب أداء واجب يحدد كالتالي:

- 300,00 درهم للحصة الواحدة لكل مؤسسة للتعليم الخصوصي.
- 300,00 درهم للحصة الواحدة لكل جمعية رياضية.
- 300,00 درهم للحصة الواحدة لكل مجموعة غير منضوية بكل من مؤسسة للتعليم الخصوصي أو جمعية رياضية.

✓ الاشتراكات السنوية

يمكن لمستغلي القاعة المغطاة أداء واجب انخراط سنوي محدد في: 30.000,00 درهم على أن لا تتعدى الحصة الأسبوعية ثلاثة حصص، مدة الحصة الواحدة ساعتين.

✓ التظاهرات المنظمة من طرف الجامعات الملكية:

- يؤدى عن استغلال القاعة المغطاة لتنظيم تظاهرات رسمية من طرف الجامعات المغربية لمختلف الرياضات، واجب محدد كما يلي:
- تنظيم مباريات ربع النهاية: 1000,00 درهم لكل مقابلة.
 - تنظيم مباريات نصف النهاية: 2000,00 درهم لكل مقابلة.
 - تنظيم مباريات النهاية: 3000,00 درهم لكل مقابلة.

✓ الرياضات الفردية لفنون الحرب:

- يؤدى عن استغلال القاعة المغطاة لتنظيم الرياضات الفردية لفنون الحرب مايلي:
- عن كل نصف اليوم: 800,00 درهم .
 - عن كل يوم : 1.500,00 درهم .
 - التظاهرات الدولية لفنون لحرب: 3000,00 درهم لليوم الواحد.
- وعند تنظيم مقابلة رياضية أو نشاط فني أو ثقافي أو حصص تدريبية بالليل، تقبض إتاوة قدرها 300,00 درهم عن كل ساعة أو جزء منها ثمنا لاستعمال أجهزة الإنارة.

* الملاعب الملحقة:

إن استعمال الملاعب الملحقة بالمركب الرياضي " الأمير مولاي الحسن " لإجراء حصة رياضية لا تتعدى ساعتين، يستوجب أداء واجب يحدد كالتالي:

- 300,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل مؤسسة للتعليم الخصوصي.
- 200,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل جمعية رياضية.
- 300,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل مجموعة غير منضوية بكل من مؤسسة للتعليم الخصوصي أو جمعية رياضية.

ب-المركب الرياضي للحى الحسنى

إن استعمال ملعب مركب " الحى الحسنى " لإجراء حصة رياضية لا تتعدى ساعتين من طرف مؤسسات للتعليم الخصوصي، يستوجب أداء واجب يحدد كالتالي:

- 200,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل مؤسسة للتعليم الخصوصي.

ج - ملعب الرازي

إن استعمال ملعب " الرازي " لإجراء حصة رياضية لا تتعدى ساعتين من طرف مؤسسات للتعليم الخصوصي، يستوجب أداء واجب يحدد كالتالي:

- 200,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل مؤسسة للتعليم الخصوصي.

عوض

أ- المركب الرياضي " الأمير مولاي الحسن "

* قاعة الرياضات الجماعية (القاعة المغطاة):

- يحدد مدخول استغلال قاعة الرياضات الجماعية (القاعة المغطاة) لإجراء حصة رياضية كما يلي:
- 600,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل مؤسسة للتعليم الخصوصي.
 - 600,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل جمعية رياضية.

- 600,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل مجموعة غير منضوية بكل من مؤسسة للتعليم الخصوصي أو جمعية رياضية.
- 3.000,00 درهم للأنشطة الغير الفنية والثقافية والرياضية لكل فترة صباحية أو مسائية.
وفي حالة استغلال القاعة المغطاة لتنظيم عروض أو تظاهرات فنية مؤدى عنها، تقبض إتاوة قدرها 15% من المدخول الإجمالي للعرض أو للتظاهرة، وأدنى ما يستخلص هو 2.000,00 درهم عن كل عرض أو تظاهرة فنية.

إن استعمال القاعة المغطاة لإجراء حصة تدريبية لا تتعدى ساعتين «2» يستوجب أداء واجب يحدد كالتالي:

- 300,00 درهم للحصة الواحدة لكل مؤسسة للتعليم الخصوصي.

- 300,00 درهم للحصة الواحدة لكل جمعية رياضية.

- 300,00 درهم للحصة الواحدة لكل مجموعة غير منضوية بكل من مؤسسة للتعليم الخصوصي أو جمعية رياضية.

وعند تنظيم مقابلة رياضية أو نشاط فني أو ثقافي أو حصص تدريبية بالليل، تقبض إتاوة قدرها 300,00 درهم عن كل ساعة أو جزء منها ثمنا لاستعمال أجهزة الإنارة.

* الملاعب الملحقة:

إن استعمال الملاعب الملحقة بالمركب الرياضي " الأمير مولاي الحسن " لإجراء حصة رياضية لا تتعدى ساعتين، يستوجب أداء واجب يحدد كالتالي:

- 300,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل مؤسسة للتعليم الخصوصي.

- 200,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل جمعية رياضية.

- 300,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل مجموعة غير منضوية بكل من مؤسسة للتعليم الخصوصي أو جمعية رياضية.

ب- المركب الرياضي للحي الحسني

إن استعمال ملعب مركب " الحي الحسني " لإجراء حصة رياضية لا تتعدى ساعتين من طرف مؤسسات للتعليم الخصوصي، يستوجب أداء واجب يحدد كالتالي:

- 200,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل مؤسسة للتعليم الخصوصي.

ج - ملعب الرازي

إن استعمال ملعب " الرازي " لإجراء حصة رياضية لا تتعدى ساعتين من طرف مؤسسات للتعليم الخصوصي، يستوجب أداء واجب يحدد كالتالي:

- 200,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل مؤسسة للتعليم الخصوصي.

❖ **حذف الفصل 49** الذي ينص على أنه : (لا يمكن لأصحاب الشاحنات المحملة بالخضر والفواكه تسويق مبيعاتهم خارج سوق الجملة للخضر والفواكه بالنفوذ الترابي للجماعة الحضرية برشيد.

تفرض غرامة مالية على المخالفين لأحكام الفقرة الأولى من هذا الفصل لفائدة الجماعة الحضرية برشيد تعادل خمس (05) مرات أضعاف الرسوم الواجب أدائها بسوق الجملة).

ثانياً: بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها لأعضائه الحاضرين على **إضافة فصل** بالقرار

الجبائي الجماعي يتعلق ب: **محصول مركز الإيواء** " ينص على ما يلي:

- **يؤدي عن المبيت بغرف مركز الإيواء إتاوة تحدد كما يلي:**

• عن الشخص ضمن مجموعة وعن فراش ليلية واحدة: 60,00 درهم.

برشيد في

توقيع كاتب المجلس

توقيع النائب الأول لرئيس المجلس

عبد الإله نجمي

محمد بن الشيب

